الفهرس

العدد ١٤٤ — السنة الرابعة

الشرق العربي

الجريدة الرسمية لحكومة شرقي الاردن

عمان : يوم الاربعاء ٢٦ جمادى الاولى سنة ١٣٤٥ هـ — وفي ١ كانون اول سنة ١٩٢٦

القوانين والانظمة

مشروع قانون ليمكن الجمعيات والشركات الاجنبية والهيئات الدينية من حيازة املاك غير منقولة في شرقي الاردن

١ — يحق لاية شركة تجارية او صناعية او مالية موءلفة في اية بلاد اخرى ومسجلة لدى حكومة شرقي الاردن ان تحرز وتتملك وتتصرف فيما تحتاج اليه من الاموال الغير المنقولة الضرورية لاعمالها على ان لا يكون احرازهكذا اموال الغاية من تاسيس الشركة

٢ — يجوز لاية جمعية خيرية او هيئة دينية موءلفة في اية بلاد اخرى او حائزة على شخصية حكمية بموجب قانون الدولة التابعة لها ان تحرز وتتملك داخل المدن او القرى ما تحتاج اليه من الاموال غير المنقولة الضرورية لاعمالها على ان تكون الجمعية المذكورة او الهيئة مسجلة في شرقي الاردن

وتطبيقا لاحكام هذا القانون يجري تسجيل الجمعية او الشركة او الهيئة الاجنبية في نظارة العدلية ويستوفى رسم قدره جنيه مصري واحد في كل حالة

٣ — تخضع اية شركة او جمعية خيرية او هيئة دينية تتملك املاكا غير منقولة بمقتضى المادتين الآنفتي الذكر لاية قوانين او انظمة معمول بها في شرقي الاردن فيما يتعلق بالاموال غير المنقولة وتخضع لدفع جميع الضرائب او الرسوم التي قد تفرض عليها وتخضع ايضا لاختصاص محاكم شرقي الاردن في جميع المسائل المتعلقة بهكذا اموال غير منقولة

٤ — في حالة ما اذا ظهر ان احدى الشركات او الجمعيات او الهيئات المذكورة احرزت مالا غير منقول اكثر مما تحتاج اليه لاعمالها فيحق للحكومة ان تقيم دعوى على هكذا شركة او جمعية او هيئة واذا اقتنعت المحكمة بالبرهان بان الاموال غير المنقولة التي تملكتها هكذا شركة او جمعية او هيئة هي اكثر مما تحتاج اليه فللمحكمة عندئذ ان تقرر ان تباع الاموال غير المنقولة التي احرزتها اكثر مما يحتاج اليه بالمزاد العلني ويدفع الثمن الذي بيع فيه الجزء الزائد بعد حسم مصاريف الدعاوي والبيع الى الشركة او الجمعية او الهيئة التي كانت تملكت سابقاً الاموال المبيعة

٥ — يعمل باحكام القانون العثماني الموقت المورخ في ٢٢ ربيع الاول ١٣٣١ المتعلق بحق الشركات في تملك الاموال غير المنقولة التي لاتخالف احكام مواد هذا القانون

القانونان رقم ١٥١ المورخ في ١٠ كانون الثاني ٩٢٦ ورقم ١٩٥ المورخ في ٥—٥—٩٢٦ ملغيان

٦ — يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

٧ — هيئة النظار مأمورة بانفاذ

احكام هذا القانون

***

قرار حكومي بشأن العائدات التي تعطى الى المشايخ من رسوم الابل

لما كانت المادة الخامسة من نظام (عد الاغنام والابل واستيفاء رسومها) المؤرخ في ٢ ، ٢ ، ٩٢٦ (قرار رقم ١٥٧) تقضي بان يقرر مجلس النظار (المجلس التنفيذي) النسبة التي يجب ان تعطى للشيوخ من عائدات رسوم الابل (رسوم الودى) المختصة ببعض العشائر فقد قرر المجلس التنفيذي في البند الثالث عشر من جلسته السابعة والثلاثين المنعقدة بتاريخ ١٤ ، ١٠ ، ٩٢٦ اقرار تلك النسبة للسنة الحالية كما يلي :

١٥ بالمائة للشيوخ
٣ بالمائة للخبراء
٢ بالمائة للجباة

١٥ ، ١١ ، ٩٢٦

***

لائحة قانونية في شأن تعديل المادة ٤٧٠ من قانون القوة السيارة (الجيش العربي)

لما كانت المادة ٤٧٠ من قانون القوة السيارة (الجيش العربي) قد نصت على ان الرسوم التي تؤخذ عن حضور جوقة موسيقى الجيش العربي في الحفلات الخصوصية هي في الساعة ٥٠ قرشاً من افراد الاهالي و ٣٠ قرشاً من موظفين الحكومة ولما كان يعتقد بان هذه القيمة زهيدة جداً وان ليس من المستحسن ان تؤجر الجوقة لاشخاص ليسوا بمركز يساعدهم على دفع اكثر من هذه القيمة

فقد تقرر تعديل المادة ٤٧٠ من القانون المشار اليه على الشكل الوارد في اللائحة القانونية المثبتة في ذيل هذا القرار ورفعها لمقام الامارة الجليلة حتى اذا اقترنت بالتصديق العالي وضعت موضع التطبيق

لائحة قانونية في شأن تعديل المادة ٤٧٠ من قانون القوة السيارة (الجيش العربي)

المادة ١ — تعدل المادة ٤٧٠ من قانون القوة السيارة (الجيش العربي) كما يلي

« اذا كلفت جوقة موسيقى الجيش العربي بحضور حفلات خصوصية تؤخذ رسوم عنها حسب الترتيب التالي :

(أ) اذا كان الطلب من احد افراد الاهالي يؤخذ ٢٠٠ قرش مصري عن كل ساعة

(ب) اذا كان الطلب من احد موظفي الحكومة يؤخذ ١٠٠ قرش مصري عن كل ساعة

(ج) اذا كان الطلب من احد ضباط الجيش العربي يؤخذ ٢ اقرش مصري عن كل ساعة

المادة ٢ يعتبر هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

المادة ٣ — رئيس النظار مأمور بانفاذ حكم هذا القانون .

ربيع الآخر ١٣٤٥ و ٢٠ تشرين الاول ١٩٢٦

« عبدالله »

قاضي القضاة وناظر العدلية حسام الدين	رئيس النظار حسن خالد ابي الهدى
محافظ الآثار رضا توفيق	السكرتير العام عارف العارف
مدير المعارف ...	مدير النافعة عبدالرحمن الغريب

***

بلاغ رسمي

« عن الديوان الاميري العالي »

ابان غياب سمو الامير المعظم قبل عوده الحميد

لقد جرى تحليف كل من اعضاء مجلس العرش العالي يمين الاخلاص لصاحب السمو الملكي الامير عبدالله بن الحسين المعظم وللبلاد في هذا اليوم الاثنين ١٥ ، ١١ ، ٩٢٦ قبل الظهر وقد باشر العمل من هذا التاريخ حسب المعتاد .

١٥ ، ١١ ، ٩٢٦

بلاغات رسمية

(عن رئاسة النظار الفخيمة)

برنامج

الاحتفال بتشريف صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم

بمناسبة تشريف صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم ايده الله مقر الامارة الجليلة فان مراسم السلام على سموه المعظم ستجري غداً يوم الاحد الموافق ٢١ ، ١١ ، ٩٢٦ في الساعة التاسعة قبل الظهر على الترتيب الآتي :

١ — هيئة النظار والمجلس التنفيذي ومستشار المالية والعدلية من الساعة ٩ الى الساعة ٩،١٠

٢ — الوزراء السابقون من الساعة ٩،١٠ الى الساعة ٩،٢٠

٣ — قائد الجيش العربي والامراء والضباط العسكريون من الساعة ٩،٢٠ الى الساعة ٩،٣٠

٤ — المديرون ورؤساء الدوائر وحكام العدلية من الساعة ٩،٣٠ الى الساعة ٩،٤٠

٥ — حاكم العاصمة الاداري والقاضي والمفتي والرؤساء الروحيون واعضاء مجلس الادارة ورئيس البلدية واعضاؤها من الساعة ٩،٤٠ الى الساعة ٩،٥٠

٦ — شيوخ البلاد ووجهاؤها من الساعة ٩،٥٠ الى الساعة ١٠

٧ — مدير المصرف العثماني وموظفوه من الساعة ١٠ الى الساعة ١٠،١٠

٨ — يستقبل سموه الكريم في الساعة ١٠،٣٠ رئيس المعتمدين وموظفي دار الاعتماد وضباط الطيران ومدير السكة الحجازية

٩ — مرافق سمو الامير الملكي ومرافق رئيس النظار يقومان بالتشريفات في القصر العالي

٢٠ / ٢١ ، ١١ ، ٩٢٦

***

القوانين

تنشر القوانين بعد اليوم في الجريدة الرسمية كمشروع . ومعنى ذلك انه يحق لكل فرد من الاهلين ولجميع الدوائر الرسمية ابداء الرأي فيها في غضون شهر يمر من تاريخ نشرها.

ان الحكومة تنظر بعين الاعتبار الى الملحوظات والاقتراحات التي تقدم اليها اذا كانت خليقة بالالتفات وناتجة عن خبرة قانونية او اختصاصية وبعد ان يقر المجلس التنفيذي الصيغة النهائية للمشروع برفعه الى مقام صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم ايده الله حتى اذا نال التصديق السامي ينشر في الجريدة الرسمية ثانية فيصبح اذ ذاك نافذ المفعول

يستثنى من هذه القاعدة ما كان من القوانين مستدعياً الاسراع في نشره وما لم يكن للاهلين علاقة كبرى او مصلحة رئيسية به

١٥ — ١١ — ٩٢٦

***

الوباء البقري

قد ظهر الوباء البقري في قرية (علعال) من اعمال اربد بسبب جلب جلود الحيوانات المصابة بهذا المرض اليها.

يجب ان يتأكد الاهلون من ان الضرر كل الضرر يعود على انفسهم من استجلاب الحيوانات ومنتوجاتها الممنوع ادخالها للمنطقة وانهم حرصاً على منافع البلاد ينبغي عليهم ان يتخذوا كافة التدابير ويضموا جهودهم لجهود السلطات المحلية لمنع دخول الحيوانات وموادها منعاً لتفشي هذا المرض الذي جربوا بانفسهم ورأوا باعينهم نتائجه التي عادت على البلاد باضرار بليغة في اقتصادياتها وحياتها التجارية اذ انها كانت اكبر داع لمنع تصدير منتوجاتها الى المناطق المجاورة مما اورث الاسواق التجارية جموداً تاماً

وهنا اوجه رجائي خاصة الى سكان المقاطعات الواقعة على الحدود ان يضاعفوا

معاونتهم للحكومة باخبارها عن كل ما يدخل الى قراهم ومقاطعتهم من المواد الممنوعة واطلب الى السلطات ان تصرف اقصى مجهوداتها في هذا السبيل تخليصاً للبلاد من هذا الوباء التى يمكن ان يتفشى الى انحائها مرة ثانية اذا لم تتخذ الوسائل الفعالة للوقوف دون سرايته

ملحوظة : على الحكام الاداريين ان يلصقوا هذا البلاغ في الاسواق والمجتمعات ويذيعوه في القرى جميعها ويتخذوا اشد التدابير من لدنهم لتطبيق مؤداه ٢٢ تشرين الثاني ٩٢٦

***

بدلات الطريق

لما كانت الاموال المقطوعة توزع على افراد المكلفين في القرية او العشيرة او الحي من قبل هيئة الشيوخ وكانت هذه الاموال ثابتة ولا يتناولها النقص او الزيادة الا في احوال عامة تقررها الحكومة فيتحتم على هيئة الشيوخ في المحال التي تجبى فيها بدلات الطريق بصورة مقطوعة ان لا يشركوا في التوزيع فقراء المسجونين والعاجزين عن اعالة انفسهم وان يقتصروا فيه على الاشخاص الذين يكلفهم القانون بتأدية هذه الضريبة.

ارجو اذاعة هذا الامر بين جميع من يتعلق بهم ٢٤ تشرين الثاني ٩٢٦

منع اخراج الحبب

اصبح من الممكن منذ تاريخ ١١ — ١١ — ٩٢٦ قبول كافة انواع العلف من محطة عمان والمحطات الواقعة للجنوب منها برسم التصدير الى فلسطين لبيعه او تصريفه فيها

١٦ تشرين الثاني ٩٢٦

***

« الموظفون »

قرر المجلس التنفيذي في البند الثاني من جلسته الثامنة والثلاثين المنعقدة بتاريخ ١٧ ، ١١ ، ٩٢٦ تعيين السيد محمد الاسد حاكما للشوبك براتب خمسة عشر جنيهاً . ١٧ ، ١١ ، ٩٢٦

***

الاثاث والمفروشات

لاحقة لتعميم الرياسة رقم ٢٥٤ بتاريخ ٣ — ١١ — ٩٢٦

قبل تنفيذ بيع الاثاث والمفروشات يجب عرض قرار اللجنة على رئيس الدائرة ذات التعلق للتصديق

١٦ تشرين الثاني ٩٢٦

***

تعيين

فخامة رئيس النظار الافخم

نظراً لما نعهده في ظالب باشا من الاخلاص ولما شغله من الوظائف العديدة اثناء وجوده في شرقي الاردن وقبلها فاننا اصدرنا ارادتنا بتعيينه ناظراً للمقر العالي ولاحاطتكم بذلك ونشره بالجريدة الرسمية حرر . ٢٤ ، ١١ ، ٩٢٦

« عبدالله »

***

بلاغ عام

اعلان

« سلامة شرقي الاردن من الوباء البقري »

يسر الحكومة ان تعلن ان منطقة شرقي الاردن قد اصبحت سالمة من الوباء البقري الذي كان ظهر في اواخر شهر حزيران المنصرم وذلك بفضل المساعي والجهود التي بذلت في سبيل مقاومة هذا الوباء الفتاك

وبهذه المناسبة تشكر الحكومة جميع الموظفين والاهلين الذين ساعدوها في مهمتها هذه بمكافحة هذه الوباء الفتاك وتعتبر الحكومة ان نجاح جهودها في هذا السبيل يرجع فضله بدرجة كبرى الى روح التعاون والتعاضد اللذان اظهرهما الاهلون .

***

بلاغ

من مستشار المالية

النقود والاوراق النقدية المزيفة

ابلغكم بجمل الفوارق ما بين الاوراق

النقدية الاصلية وبين ما هو مزيف من هذه الاوراق فيما هو آت :

١ — ورقة الجنيه المصري الواحد التي زيفت حديثاً

الفوارق الموجودة على وجهها :

ا — نقش الرأسين في اعلى جانب الاطار غير متقن بقدر ما هو على الورقة الاصلية وهذا العيب يتناول الاطارات نفسها فانها تظهر مطموسة

ب — رسم الجمل والجامع على الوسام غير متقن اما الالوان فانها ذات ظل جلي

ج — اسم الطابعين في اسفل الورقة المزيفة اوضح بكثير مما هو على الورقة الاصلية

د — ان شكل الاوراق المزيفة على الاجمال غير متقن

الفوارق الموجودة على ظهرها :

١ — ان الرسم بوجه العموم مطموس طمساً خفيفاً وغير متقن

٢ — ان اسم الطابعين في اسفل الورقة المزيفة اقل وضوحاً منه على الورقة الاصلية

٢ — ورقة الجنيه المصري المزيفة قبلا

وجهها :

أ — ان اللون الازرق للرسوم الاصلية في الورقة المزيفة اخف مما هو على الورقة الاصلية

ب — ان اللون الاحمر في وسط الورقة باهت جدا وهذا اللون ذاته فيما يستر القسم المكتوب فيه عنوان (البنك) على الورقة الاصلية يكاد لا يظهر على الورقة المزيفة

ج — ان شكل الورقة المزيفة مطموس طمسا خفيفا على العموم

هـ — الكتابة العربية رديئة على وجه الاجمال واسم الطابعين في اسفل الزاوية اليسرى يكاد ان لا يكون مقروءاً

و — ان ارقام هذه الورقة غير مستقيمة ورديئة وربما تكون خط يد

ز — ان رقم الورقة هو ش ٢١ — ١١٧٧٦ غير ان اوراقاً اخرى من الترتيب ذاته قد تكون مرقمة بارقام مختلفة ومن مجموعات متباينة

ظهرها :

أ — ان الالوان فيها اخف على وجه الاجمال

ب — ان الحروف رديئة جداً

ج — ان النقوش العليا والسفلى في منتصف الورقة غير تامة

د — ان اسم الطابعين في الورقة مطموس

٣ — الفوارق التي تتناول الاوراق المزيفة جميعها على وجه العموم

أ — ان الورق والالوان المستعملة هي من النوع الرديء للغاية

ب — استعمل اللون الاحمر فيها اكثر مما هو مستعمل على الاوراق الاصلية

ج — ان الطبع رديء جداً والحروف ليست مستقيمة وغير متقنة

د — قد اهمل حرف الميم في كلمة (محافظ) الموجودة تحت الامضاء

هـ — ان تاريخ المرسوم (الدكريتو) الذي جيز بمقتضاه اصدار الاوراق النقدية غير واضح

و — ان الارقام غير مستقيمة وكلها من نوع واحد في حين انها في الاوراق الاصلية تجري من الجانب الايسر صغيرة دائما اما الارقام المتسلسلة المطبوعة على الاوراق المزيفة فانها غير متقنة

ز — ابو الهول ظاهر على الاغلب كانما هو جثة محنطة

ح — ان علامات الماء لا ترى مصنوعة مع الورقة وانما تبدوا كما لو كانت مطبوعة

ط — ان الرسم بما فيه الجمل والمسجد الموجودين في منتصف الورقة غير واضح على الاخص المسجد فانه باد كما لو كان سحباً بيضاء وكذلك الجمل فانه مرسوم في غير محله ويوجد على السرج نقطة بيضاء كبيرة ثم ان حافتي السرج

تعطيان القبة في حين ان الأذنة في الورقة الاصلية تغطيه ونصف القبة معاً

ي — يوجد عدة اغلاط في تنقيط الحروف العربية

اما فيما يتعلق بالنقود فان ما ظهر منها مزيفاً عبارة عن الانواع الآتية :

قروش

٥ (١٩١٧)

١٠ (١٩١٦)

٢٠ (١٩٠٨)

وقد ابلغناكم قبلاً مجمل ما بينها وبين النقود السالمة من الفوارق في بلاغ سابق فانتبهوا لذلك

٢٥ — ١١ — ٩٢٦

***

اعلان

من رئاسة النظار الفخيمة

تجري ادارتا البرق والمكوس بعد الان على الخطة التالية في تسليم الرزم البريدية لاصحابها

١ — بما ان هذه المصلحة قد استحصلت على موافقة مديرية الجمارك في فلسطين بشأن اصحاب جميع الطرود والرزم البريدية الواردة من الخارج عن طريق فلسطين والجاري معاينتها فيها بنسخة عن خلاصة المعاملة الجمركية (مانيفست) وفيها يوضع نوع المحتويات فلم يعد من الضروري مطالبة فلسطين بارسال نسخة من البيانات الافرادية لكل طرد واصبح موظفو البريد بامكانهم التحقق من الخلاصة المذكورة فيما اذا كانت الطرود الواردة تحتوي على شيء من المواد المبحوث عنها فاذا وجد شيء من ذلك تعلم هذه المصلحة مصلحة الجمارك فترسل احد موظفيها الى مكتب البريد فيعاين تلك المواد ويفرض عليها الرسوم اللازمة بموجب خلاصة جمركية (مانيفستا) وتتولى هذه المصلحة تحصيل الرسوم بالنيابة عن مصلحة الجمارك وبهذه المعاملة نكون اغنينا التجار عن الذهاب الى دائرة الجمارك واستحصال البيانات اللازمة ودفع الرسوم وسهلنا لهم اشغالهم

٢ — اما الطرود الواردة من فلسطين فانها تصحب حالياً بيانات جمركية فمتى لوحظ شيء من المواد المبحوث عنها تسري عليها المعاملة المنصوص عنها في المادة السابقة

١٧ — ١١ — ٢٦

اعلان

من حاكم معان الاداري

يوم الخميس الواقع في ١١ تشرين الاول ٩٢٦ تم تمديد خط الهاتف ورفع الاسلاك على اعمدة خشبية ما بين معان ووادي موسى وبوشر بالمخابرات ما بين هذين المركزين اعتباراً من الساعة الثانية عشر زوالية من النهار الآنف الذكر وعليه جرى اذاعته للجمهور

اعلان

من مديرية البرق والبريد العامة

تعلن مصلحة البريد انها تسهيلا لاشغال الجمهور قد استحضرت على غلافات مبطنة بقماش ومصنوعة بصورة محكمة وموافقة لانظمة البريد الدولية وذلك بقصد استعمالها لاجل الرسائل وخلافها من المراسلات المراد ارسالها في البريد المسجل .

تباع هذه الغلافات في جميع مكاتب البريد في المنطقة بسعر الواحد من الحجم الكبير ١٠ مليمات ومن الحجم الصغير ٥ مليمات

٢٤ ، ١١ ، ٢٦

« مذكرة دعوة »

من محكمة الحقوق الصلحية بعمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته:

خلف بن مفلح الرشيد من عرب الفقهاء السليحات

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع في ٢٩ كانون الاول سنة ١٩٢٦ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك عبدالرحمن الحاج يونس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابا

٢٧ ، ١١ ، ٩٢٦

اعلان

بتاريخ ١٢ تشرين الثاني سنة ٩٢٦ فقد خاتمي الذاتي وليس على لاحد دين او ذمة ولذلك اعلن للجميع باني لا اعترف لاحد مابما يكون موقعاً بذلك الخاتم

حمدان بن محمد

اعلان الى كنعان بن سعد العبد القادر من عشيرة الفقهاء المجهول محل الاقامة

لقد فرض عليك نفقة شرعية لزوجتك فضية بنت كايد العبد القادر في كل يوم نصف ريال مجيدي اعتباراً من يوم ١٣ تموز ٩٢٦ لذلك اقتضى نشره بالجريدة الرسمية ليقوم مقام التبليغ القانوني

١ جماد اول ٣٤٥ و ٦ تشرين ثاني ٩٢٦

محكمة شرعية العاصمة

اعلان

صادر من دائرة اجراء الكرك

قبلاً طرح بالمزاد العلني بيع نصف الكرم الواقع بوادي الكرك المحدود شرقاً مسيل ماء شمالا طريق الغور غربا سليم البايضه جنوبا مسيل وادي الكرك العائد الى المديون كامل افندي الياسيني من الشام لقاء مطلوب جريس افندي الحدادين وقد بلغ قيمة النصف على الطالب الاخير الف وخمساية قرش مصري فعليه كل من يرغب شراء هذا النصف عليه ان يراجع دائرة اجراء الكرك ويضم بالمائة خمسة حسب الاصول وذلك بمدة خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وان تدفع تامينات بالمائة عشرة سلفاً .

١٧ تشرين الثاني ٩٢٦

***

الجدول الاسبوعي للامراض الوبائية في منطقة شرقي الاردن عن الاسبوع المنتهي في ٢٠ ، ١١ ، ٩٢٦

المكان : النعيمه (جرش)

الطاعون

الحمى الصفراوية

الكوليرا

الجدري

التيفوس : ١

التهاب الدماغ الشوكي

الحمى الراجعة

تاريخ التبليغ : ١٦، ١١، ٩٢٦

« دائرة الصحة »

الجدول الاسبوعي للامراض الوبائية في منطقة شرقي الاردن عن الاسبوع المنتهي في ١٣ ، ١١ ، ٩٢٦

المكان

الطاعون

الحمى الصفراوية

الكوليرا

الجدري

التيفوس

التهاب الدماغ الشوكي

الحمى الراجعة

تاريخ التبليغ

« دائرة الصحة »

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر تشرين الاول سنة ٩٢٦

المرض		عدد	ملحوظات
الحصبة	اصابات	٣٠	
	وفيات	٣	
السعال الديكي	اصابات	٧	
	وفيات	٠	
بنت الحمراء	اصابات	٣	
	وفيات	٠	
الدزنتاري	اصابات	١٦	
	وفيات	٠	
التيفوئيد	اصابات	٨	
	وفيات	٠	
ذات الرئة	اصابات	٦	
	وفيات	١	